

لسان العرب

(قتب) القِتَبُ والقَتَبُ إِرْكَافُ البعير وقد يؤنث والتذكير أعم ولذلك أنثوا التصغير فقالوا قُتَيْبَةٌ قال الأزهري ذهب الليث إلى أن قُتَيْبَةٌ مأخوذ من القِتَبُ قال وقرأتُ في فُتُوحِ خُرَاسَانَ أَنَّ قُتَيْبَةَ بن مسلم لما أُوقِعَ بأهلِ خُوارِزْمَ وأحاط بهم أتاه رسولهم فسأله عن اسمه فقال قُتَيْبَةٌ فقال له لست تفتحها إنما يفتحها رجل اسمه إِرْكَافُ فقال قُتَيْبَةٌ فلا يفتحها غيري واسمي إِرْكَافُ قال وهذا يوافق ما قال الليث وقال الأصمعي قَتَبُ البعير مُذَكَّرٌ لا يؤنث ويقال له القِتَبُ وإِنما يكون للسانية ومنه قول لبيد وألْقَيْتُ قَتَبِيَّ بِهَا المَخْزُومُ [ص 661] ابن سيده القِتَبُ والقَتَبُ إِرْكَافُ البعير وقيل هو الإِرْكَافُ الصغير الذي على قَدَرِ سَنَامِ البعير وفي الصحاح رَحْلٌ صَغِيرٌ على قَدَرِ السَّنَامِ وأَقْتَبَ البعيرَ إِقْتَابًا إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ القَتَبَ وفي حديث عائشة رضي الله عنها لا تمنع المرأة نفسها من زوجها وإِن كانت على ظَهْرٍ قَتَبِ القَتَبِ لِلْجَمَلِ كَالِإِرْكَافِ لغيره ومعناه الحَثُّ لهنَّ على مطاوعة أزواجهن وأَنه لا يَسَعُهُنَّ الامتناع في هذه الحال فكيف في غيرها وقيل إِن نساء العرب كُنَّ إِذَا أَرَدْنَ الوِلَادَةَ جَلَسْنَ على قَتَبِ وَيَقْلُنَّ إِنَّهُ أَسْلَسُ لَخُورِ الوِلْدِ فَأَرَادَتْ تِلْكَ الحَالَةَ قال أبو عبيد كُنَّا نَرَى أَنَّ المَعْنَى وهي تسير على ظَهْرِ البعير فجاءَ التفسير بعد ذلك والقِتَبُ بالكسر جميعُ أَدَاةِ السَانِيَةِ مِنْ أَعْلَاقِهَا وَحِبَالِهَا وَالجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْتَابٌ قال سيبويه لم يجاوزوا به هذا البناء والقَتَبُوبَةُ مِنَ الإِبِلِ الَّتِي يُقْتَبُ بِالقَتَبِ إِقْتَابًا قال اللحياني هو ما أمكنَ أَنْ يَوْضَعَ عَلَيْهِ القَتَبُ وَإِنَّمَا جَاءَ بِالهَاءِ لِأَنَّهَا لِلشَّيْءِ مِمَّا يُقْتَبُ فِي الحَدِيثِ لِأَنَّ صَدَقَةَ فِي الإِبِلِ القَتَبُوبَةُ القَتَبُوبَةُ بِالفَتْحِ الإِبِلِ الَّتِي تَوْضَعُ الأَقْتَابُ عَلَى ظُهورِهَا فَعَوْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ كَالرَّكُوبَةِ وَالحَلُوبَةُ أَرَادَ لَيْسَ فِي الإِبِلِ العَوَامِلُ صَدَقَةَ قال الجوهري وَإِن شئتُ حذفتُ الهاءَ فقلتُ القَتَبُوبُ ابن سيده وكذلك كل فعولة من هذا الضرب من الأَسْمَاءِ والقَتَبُوبُ الرِّجْلُ المُقْتَبُ التَهْدِيبُ أَقْتَبْتُ زَيْدًا يَمِينًا إِقْتَابًا إِذَا غَلَّظْتَهُ عَلَيْهِ اليمِينُ فهو مُقْتَبٌ عَلَيْهِ ويقال ارْفُوقُ بِهِ وَلَا تُقْتَبُ عَلَيْهِ فِي اليمِينِ قال الراجز إِيَّاكَ أَشْكَو ثِقْلَ دَيْنِ أَقْتَبَا ظَهْرِي بِأَقْتَابِ تَرَكَونَ جُلَبَا ابن سيده القِتَبُ والقَتَبُ المَعْنَى أُنْثَى وَالجَمْعُ أَقْتَابٌ وَهي القِتَبِيَّةُ بِالهَاءِ وَتصغيرها قُتَيْبَةٌ وَقُتَيْبَةٌ اسم رجل منها والنسبة إِلَيْهِ قُتَيْبِيٌّ كما تقول جُهَنِيٌّ وَقيل القِتَبُ ما تَحَوَّى مِنَ البَطْنِ يعني استدار وهي الحَوَايَا وَأما الأَمْعَاءُ

فهي الأَفْصَابُ وجمعُ القِتَابِ أَفْتَابٌ وفي الحديث فَتَنَدَلِقُ أَفْتَابُ بطنه وقال
الأَصمعي واحدها فِتْدِيَّةٌ قال وبه سُمِّيَ الرَّجُلُ فُتَيْيَّةٌ وهو تصغيرها